

وَالْعِبَادُ فَاعْلُونَ حَقِيقَةً ^(١) ^(٢) ،
وَاللَّهُ خَلَقَ ^(٣) أَفْعَالَهُمْ ^(٤) .
وَالْعَبْدُ ^(٥) هُوَ: الْمُؤْمِنُ، وَالْكَافِرُ، وَالْبَرُّ، وَالْفَاجِرُ، وَالْمُصَلِّي، وَالصَّائِمُ. وَلِلْعِبَادِ
قُدْرَةٌ عَلَى أَعْمَالِهِمْ، وَلَهُمْ إِرَادَةٌ ^(٦) ،
وَاللَّهُ خَالَقُهُمْ وَقُدْرَتُهُمْ وَإِرَادَتُهُمْ ^(٧) ^(٨) ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لِمَن شَاءَ مِنْكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ^(٩) وَمَا تَشَاؤُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ^(١٠)﴾ [التكوير: ٢٨ - ٢٩] .

(١) خلاصة مذهب أهل السنة والجماعة في القدر وأفعال العباد ما دلّت عليه نصوص الكتاب والسنة من أن الله سبحانه هو الخالق لكل شيء من الأعيان والأوصاف والأفعال وغيرها، وأن مشيئته تعالى عامة شاملة لجميع الكائنات، فلا يقع منها شيء إلا بتلك المشيئة، وأن خلقه سبحانه الأشياء بمشيئته إنما يكون وفقاً لما علمه منها بعلمه القديم، ولما كتبه وقدره في اللوح المحفوظ، وأن للعباد قدرة وإرادة تقع بها أفعالهم، وأنهم الفاعلون حقيقة لهذه الأفعال بمحض اختيارهم، وأنهم لهذا يستحقّون عليها الجزاء: إما بالمدح والثوبة، وإما بالذم والعقوبة، وأن نسبة هذه الأفعال إلى العباد فعلاً وسبباً لا ينافي نسبتها إلى الله إيجاداً وخلقاً؛ لأنه هو الخالق لجميع الأسباب التي وقعت بها .

- (٢) في هذا رد على الجبرية الذين يقولون إن العباد ليسوا فاعلين حقيقة .
(٣) في المخطوط: [خالق]، وكذا في ((الفتاوى)) .
(٤) في هذا رد على القدرية الذين يقولون إن الله لم يخلق أفعال العباد .
(٥) هذه تفاصيل لصفات العبد الذي يجري الكلام عنه .
(٦) في هذا رد على الجبرية القائلين بأنهم لا قدرة لهم ولا إرادة بل هم مجبرون عليها .
(٧) في المخطوط: [وإرادتهم، والله خالقهم وخالق قدرتهم وإرادتهم] .
(٨) في هذا رد على القدرية القائلين بأن الله ليس خالقاً لفعل العبد ولا لإرادته وقدرته .
(٩) فيه الرد على الجبرية لأنه أثبت للعباد مشيئة وهم يقولون لا مشيئة لهم .
(١٠) فيه الرد على القدرية القائلين بأن مشيئة العبد مستقلة بإيجاد الفعل من غير توقف على مشيئة الله، وهذا باطل لأن الله علق مشيئة العباد على مشيئته سبحانه وربطها بها .

وَهَذِهِ الدَّرَجَةُ مِنَ الْقَدَرِ يُكَذِّبُ بِهَا عَامَّةُ الْقَدَرِيَّةِ الَّذِينَ سَمَّاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: مَجُوسِ
هَذِهِ الْأُمَّةِ ^(١) ^(٢) ، وَيَغْلُو فِيهَا قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْإِثْبَاتِ ^(٣) ، حَتَّى سَلَبُوا الْعَبْدَ قُدْرَتَهُ
وَاخْتِيَارَهُ، وَيُخْرِجُونَ عَنْ أَفْعَالِ اللَّهِ وَأَحْكَامِهِ حِكْمَهَا وَمَصَالِحَهَا.

(١) رواه أبو داود رقم (٤٦٩٣) من حديث ابن عمر عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((القدرية مجوس هذه الأمة،
إن مرضوا؛ فلا تعودوهم، وإن ماتوا؛ فلا تشهدوهم)). وحسن الألباني الحديث بمجموع طرقه .

وفي بعض نسخ الواسطية : (الذين سماهم السلف مجوس ...) .

وقال شيخ الإسلام في الرد على المنطقيين ص ٥٣٠ : (ولهذا قال السلف : القدرية مجوس هذه الأمة) .

وقال ابن القيم في زاد المعاد ٣ / ٥٣٢ : (ولهذا شبه السلف القدرية النفاة بالمجوس ، وقالوا : هم مجوس هذه
الأمة ، صح ذلك عن ابن عباس) .

وقال ابن أبي العز في ((شرح الطحاوية)) (ص٢٧٣):

((كل أحاديث القدرية المرفوعة ضعيفة، وإنما يصح الموقوف منها)).

(٢) (سماهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مجوس هذه الأمة لأنهم دانوا بديانة المجوس وضاهوا قولهم وزعموا أن
للخير والشر خالقين كما زعمت المجوس ذلك وأنه يكون من الشر ما لا يشاء الله كما قالت المجوس
وزعموا أنهم يملكون الضر والنفع لأنفسهم ردا لقوله الله تعالى قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا إلا ما شاء
الله وإعراضا عن القرآن وعما أجمع المسلمون عليه وزعموا أنهم ينفردون بالقدرة على ما لم يصفو الله
بالقدرة عليه كما أثبت المجوس للشيطان من القدرة على الشر ما لم يثبتوه لله عز وجل) بيان تلبيس
الجهمية ١ / ٤٢١ .

(٣) أي الجبرية .

فَصَلِّ: وَمِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ ^(١) أَنَّ الدِّينَ وَالْإِيمَانَ ^(٢) قَوْلٌ وَعَمَلٌ، قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ، وَعَمَلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ ^(٣).
وَأَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ ^(٤).

(١) في المخطوط: [الفرقة الناجية].

(٢) الدين يشمل مراتب الدين الثلاثة: الإسلام والإيمان والإحسان، وعُطِفَ الإيمان عليه من باب عطف الخاص على العام وذلك للاهتمام به ولأن الكلام كان في الإيمان، والمراد أن الدين لا بد فيه من القول والعمل، والإيمان على وجه الخصوص.

(٣) الإيمان لغة: له ثلاثة اطلاقات كُلُّها فيها معنى الأمن:

١/ إذا تعدى بنفسه مثل آمن فلان فلاناً ومعناه أعطاه الأمان.

٢/ إذا تعدى باللام مثل آمن فلان لفلان ومعناه صدَّقه مع الأمان.

٣/ إذا تعدى بالباء مثل آمن فلان بفلان ومعناه الإقرار في أمر غائب مع الأمان والتسليم والانقياد.

— ومن الخطأ تعريف الإيمان بالتصديق مطلقاً.

انظر: مفردات القرآن للراغب الأصفهاني ص ٩١، الإيمان لشيخ الإسلام ص ٢٧٥، الصارم المسلول ص ٥١٩، العقيدة الأصفهانية ١/١٨١.

— واصطلاحاً: اعتقاد وقول وعمل.

— شرح التعريف: اعتقاد / يشمل إقرار القلب مع التسليم.

قول / هو التلفظ بالشهادتين ونحوهما مما يؤمر به.

عمل / يشمل: ١- عمل القلب: مثل الخوف والرجاء والمحبة ونحو ذلك.

٢- عمل الجوارح: مثل السجود والركوع ونحو ذلك.

— ومعنى التعريف: أنه لا يكون الشخص مؤمناً إلا إذا كان مُقراً بما يأتيه عن الشارع مُلتزماً ومسلماً به، مع امتثاله بالقول والعمل بما يأمره به، مع إخلاصه ومحبه وخوفه ورجائه ونحو ذلك من أعمال القلوب.

انظر: الشريعة للأجري ٢/٦١١، شرح مسلم للنووي ١/١٣٠، شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي ٥/٩٥٧، شرح السنة للبغوي ١/٣٨، الإيمان لشيخ الإسلام ص ٢٩٢، فتح الباري ١/٦٥.

(٤) (والمأثور عن الصحابة وأئمة التابعين وجهور السلف وهو مذهب أهل الحديث وهو المنسوب إلى أهل السنة أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية) مجموع الفتاوى ٧/٥٠٥.

قال تعالى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تَلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ} [الأنفال: ٢].

وقال تعالى: {وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزِدَّ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا وَلَا يَرْتَابَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْبَشَرِ} [المدثر: ٣١].

وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ لَا يُكْفِرُونَ أَهْلَ الْقَبْلَةِ ^(١) بِمُطْلَقِ الْمَعَاصِي وَالْكَبَائِرِ ^(٢) ؛ كَمَا يَفْعَلُهُ
 الْخَوَارِجُ ؛ بَلِ الْأُخُوَّةُ الْإِيمَانِيَّةُ ثَابِتَةٌ مَعَ الْمَعَاصِي ؛ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ ^(٣) : ﴿ فَمَنْ عَفِيَ لَهُ
 مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [البقرة / ١٧٨] ، وَقَالَ : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ
 الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى
 تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ
 ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ ^(٤) [الحجرات / ٩ - ١٠] .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال في حديث السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب : { هم الذي لا يسترقون ، ولا يتطيرون ، ولا يكتون ، وعلى ربهم يتوكلون } أخرجه البخاري رقم ٥٧٠٥ ، ١٩١/١٠ ، ومسلم رقم ٢٢٠ ، ٨٠/٣ .

قال شيخ الإسلام على هذا الحديث : (وفي حديث السبعين ألفاً الذي يدخلون الجنة بغير حساب كفاية ، فإنه من أعظم الأدلة على زيادة الإيمان ونقصانه ، لأنه وصفهم بقوة الإيمان وزيادته في تلك الخصال التي تدل على قوة إيمانهم ، وتوكلهم على الله في أمورهم كلها) الإيمان ص ٢١٣ ، وانظر : العبودية لشيخ الإسلام ص ٦٣ .

وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال : { كنا مع النبي ﷺ ونحن فتيان حزاورة ، فتعلمنا الإيمان قبل أن نتعلم القرآن ، ثم تعلمنا القرآن ، فزددنا به إيماناً } أخرجه ابن ماجه رقم ٦١ ، ٤٦/١ ، وقال البوصيري : هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات . انظر : مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه للبوصيري ٤٦/١ .

حزاورة : جمع الحزور ، أو الحزور ، وهو الغلام إذا اشتد وقوي وقارب البلوغ . انظر : حاشية السندي على سنن ابن ماجه ٤٦/١ .

قال ابن بطه رحمه الله : (اعلموا رحمكم الله أن الله عز وجل تفضل بالإيمان على من سبقت له الرحمة في كتابه ، ومن أحب أن يسعده ، ثم جعل المؤمنين في الإيمان متفاضلين ورفع بعضهم فوق بعض درجات ، ثم جعله فيهم يزيد ويقوى بالمعرفة والطاعة ، وينقص ويضعف بالغفلة والمعصية ، وبهذا نزل الكتاب ، وبه مضت السنة ، وعليه أجمع العقلاء من أئمة الأمة) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة لابن بطه ٨٣٢/٢ .

(١) المراد بأهل القبلة : هو من ظاهره الإسلام وهو (من يدعي الإسلام ويستقبل الكعبة ، وإن كان من أهل الأهواء ، أو من أهل المعاصي ، ما لم يكذب بشيء مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم) .

شرح الطحاوية لابن أبي العز ص ٤٢٧ .

(٢) أي لا يكفرون بكل معصية وكبيرة لأن من المعاصي ما هو صغائر لا يكفر صاحبها ومنها ما هو كفر .

(٣) زاد في المخطوط والفتاوى : [في آية القصص] .

(٤) الحجرات : (٩ - ١٠) .

وَلَا يَسْلُبُونَ الْفَاسِقَ ^(١) الْمَلِيَّ ^(٢) اسْمَ الْإِيمَانِ ^(٣) بِالْكُلِّيَّةِ، وَلَا يُخْلِدُونَهُ فِي النَّارِ؛
 كَمَا تَقُولُ الْمُعْتَرِلَةُ ، بَلِ الْفَاسِقُ يَدْخُلُ فِي اسْمِ الْإِيمَانِ ^(٤) ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿ فَتَحْرِيرُ
 رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ﴾ ^(٥) ، وَقَدْ ^(٦) لَا يَدْخُلُ فِي اسْمِ الْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ ^(٧) ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿
 إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ ^(٨) [الأنفال / ٢] .

(١) الفاسق هو من ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب .

(٢) أي الفاسق الذي لم يخرج منه فسقه عن الملة وهي الإسلام .

(٣) كذا في المخطوط والفتاوى ، وهو أصح ، وفي بعض نسخ المطبوع: [الإسلام] .

(٤) في النسخ المطبوعة: (الإيمان المطلق) وهو خطأ لأن معناه الإيمان الكامل ، والصواب الإيمان فقط ، وهو الموجود في المخطوط و((مجموع الفتاوى)) (٣/١٥١) .

وقد رجَّح بعض شراح الواسطية : ((مطلق الإيمان))، ويصح المعنى به أيضاً. والله أعلم.
 (٥) النساء: (٩٢) .

(٦) و"قد" في هذا الموضع ليس المراد بها التقليل ، بل تفيد التحقيق ، فإن "قد" حرف يدخل على الماضي والمضارع ؛ فإذا دخل على الماضي قيل فيه: حرف تقريب، وإن دخل على المضارع ؛ فلا يخلو من الوجوب والإمكان، فإن كان ممكناً ، قيل : حرف تقليل، كقولك: "قد يقع المطر" ، وإن كان واجباً، كقولك: "قد تغرب الشمس" ، فهو حرف تحقيق (ينظر : للمحة في شرح الملحة لابن الصائغ ١/١١٣ .

والحاصل أن "قد" (تفيد مع الماضي أحد ثلاثة معان: التوقع، والتقريب، والتحقيق.

ومع المضارع أحد أربعة معان: التوقع، والتقليل، والتحقيق، والتكثير) .

ينظر: الجنى الداني ٢٥٩، والمغني ٢٢٧ .

(٧) انظر التعليق رقم ٤ .

(٨) الانفال: (٢) .

وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ^(١) ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرِبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ))^(٢) .
وَيَقُولُونَ : هُوَ مُؤْمِنٌ نَاقِصُ الْإِيمَانِ ، أَوْ مُؤْمِنٌ بِإِيمَانِهِ فَاسِقٌ بِكِبِيرَتِهِ ، فَلَا يُعْطَى الْأَسْمَ الْمُطْلَقَ ، وَلَا يُسَلَبُ مُطْلَقَ الْأَسْمِ .

(١) أي كامل الإيمان الواجب ، فالمنفي هو كمال الإيمان الواجب وليس أصل الإيمان ، بدليل أن الزاني والسارق قد يدخلون الجنة كما في حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم (أتاني جبريل عليه السلام فبشرني أنه من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق) . أخرجه البخاري رقم (١٢٣٧) ، ومسلم رقم (١٥٣) وهذا لفظه .
وعلى ذلك فالمراد في الحديث (مستكمل الإيمان ولم يرد به نفي جميع الإيمان عن فاعل ذلك بدليل الإجماع على توريث الزاني والسارق وشارب الخمر إذا صلوا للقبلة وانتحلوا دعوة الإسلام من قرابتهم المؤمنين الذين آمنوا بتلك الأحوال وفي إجماعهم على ذلك مع إجماعهم على أن الكافر لا يرث المسلم أوضح الدلائل على صحة قولنا إن مرتكب الذنوب ناقص الإيمان بفعله ذلك وليس بكافر) . التمهيد لابن عبد البر ٢٤٣/٩ .

ولذلك فإن (الزاني والسارق والشارب والمنتهب لم يعدم الإيمان الذي به يستحق ألا يخلد في النار وبه ترجى له الشفاعة والمغفرة وبه يستحق المناكحة والموارثة لكن عدم الإيمان الذي به يستحق النجاة من العذاب ويستحق به تكفير السيئات وقبول الطاعات وكرامة الله ومثوبته؛ وبه يستحق أن يكون محموداً مرضياً)
مجموع الفتاوى ٦٧٦/٧ .

(٢) أخرجه البخاري رقم (٢٣٤٣) ومسلم رقم (١٠٠) .

فَصَلِّ : وَمِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ سَلَامَةُ قُلُوبِهِمْ وَأَلْسِنَتِهِمْ لِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١) ، كَمَا وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ ^(٢) رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا ^(٣) لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ ^(٤) [الحشر / ١٠] ، وَطَاعَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ: ((لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ ^(٥))) ^(٦) ، وَيَقْبَلُونَ مَا جَاءَ بِهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالْإِجْمَاعُ مِنْ فَضَائِلِهِمْ وَمَرَاتِبِهِمْ .

وَيَفْضَلُونَ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ - وَهُوَ صَلَاحُ الْحُدَيْبِيَّةِ ^(٧) - وَقَاتَلَ عَلَى مَنْ أَنْفَقَ مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلَ ^(٨) .

وَيَقْدُمُونَ الْمُهَاجِرِينَ عَلَى الْأَنْصَارِ ^(٩) .

(١) الصحابي : هو من لقي النبي ﷺ ، حال حياته ، بعد نبوته ، يقظة ، مؤمناً به ، ومات على ذلك .

(٢) هذا دليل سلامة الألسن ، وهو أن من جاء بعدهم يقولون بألسنتهم ما تسلم به أعراس الصحابة .

(٣) هذا دليل سلامة القلوب ، وهو أن من جاء بعدهم يحرصون على سلامة قلوبهم مما ينقص الصحابة .

(٤) الحشر: (١٠) .

(٥) أي نصف المد .

(٦) أخرجه البخاري رقم (٣٤٧٠) ومسلم رقم (٢٥٤٠) .

(٧) هذا أحد القولين في المراد بالفتح في الآية وهو الصحيح ، وقد أخرج البخاري رقم (٤١٥٠) : (عن البراء

رضي الله عنه ، قال: تعدون أنتم الفتح فتح مكة ، وقد كان فتح مكة فتحاً ، ونحن نعد الفتح بيعة الرضوان

يوم الحديبية...) .

(٨) لقوله تعالى : {وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ

مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةٍ مِّنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مَن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا

تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ} [الحديد: ١٠] .

(وهذه الآية نص في تفضيل المنفقين المقاتلين قبل الفتح على المنفقين المقاتلين بعده ولهذا ذهب جمهور العلماء

إلى أن السابقين في قوله تعالى والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار هم هؤلاء الذين أنفقوا من قبل الفتح

وقاتلوا وأهل بيعة الرضوان كلهم منهم وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة .

وقد ذهب بعضهم إلى أن السابقين الأولين هم من صلى إلى القبلتين وهذا ضعيف (منهاج السنة ٢/٢٦٠) .

(٩) لأن المهاجرين جمعوا بين الوصفين : النصر والهجرة ، ولأن الله قدمهم في القرآن كما في قوله :

{وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ

وَيُؤْمِنُونَ أَنَّ اللَّهَ قَالَ لِأَهْلِ بَدْرٍ وَكَانُوا ثَلَاثَ مِائَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ : ((اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ . فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ)) (١) (٢) .

وَبِأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ؛ كَمَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣) ، بَلْ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ (٤) ، وَكَانُوا أَكْثَرَ مِنْ أَلْفٍ وَأَرْبَعِ مِائَةٍ (٥) .

وَيَشْهَدُونَ بِالْجَنَّةِ (٦) لِمَنْ شَهِدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَالْعَشْرَةِ (٧) ، وَثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَّاسٍ (١) ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ (٢) .

جَنَاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ} [التوبة: ١٠٠] ، وقوله : {لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ} [التوبة: ١١٧]

(١) أخرجه البخاري رقم (٢٨٤٥) ومسلم رقم (٢٤٩٤) .

(٢) قال ابن القيم في الفوائد ص ١٦ : (فالذي نظن في ذلك والله أعلم أن هذا خطاب لقوم قد علم الله سبحانه أنهم لا يفرقون دينهم بل يموتون على الإسلام وأنهم قد يقارفون بعض ما يقارفه غيرهم من الذنوب ولكن لا يتركهم سبحانه مصرين عليها بل يوفقهم لتوبة نصوح واستغفار وحسنات تمحو أثر ذلك ويكون تخصيصهم بهذا دون غيرهم لأنه قد تحقق ذلك فيهم وأنهم مغفور لهم ولا يمنع ذلك كون المغفرة حصلت بأسباب تقوم بهم كما لا يقتضي ذلك أن يعطلوا الفرائض وثوقا بالمغفرة فلو كانت قد حصلت بدون الاستمرار علي القيام بالأوامر لما احتاجوا بعد ذلك إلى صلاة ولا صيام ولا حج ولا زكاة ولا جهاد وهذا محال) .

(٣) كما رواه مسلم رقم (٢٤٩٦) من حديث جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ:

((لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد، الذين بايعوا تحتها)).

(٤) كما قال تعالى : {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا} [الفتح: ١٨] .

(٥) كما أخرجه البخاري رقم (٤٥٦٠) ، ومسلم رقم (١٨٥٦) وهذا العدد هو الأقرب للصواب .

وقيل ١٣٠٠ ، وقيل ١٥٠٠ ، وكلها روايات في الصحيحين .

(٦) قول أهل السنة (لا نشهد لأحد بجنة ولا بنار إلا من شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم) ؛ يعني من هذه الأمة المنتسبين للقبلة، أما المشرك الأصلي أو الكافر اليهودي أو النصراني فإنه يستصحب الأصل الذي كان عليه؛ فإذا مات على الكفر فإننا نقول هو كافر ومات عليه وهو من أهل النار، فالكافر الأصلي لا يدخل في قول أهل السنة لأن المقصود من ذلك أهل القبلة .

(٧) عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ : (أبو بكر في الجنة ، وعمر في الجنة ، وعثمان في

وَيَقْرُونَ بِمَا تَوَاتَرَ بِهِ النَّقْلُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
وغيره من أن خير هذه الأمة بعد نبيها : أبو بكر، ثم عمر^(٣) .
ويثلاثون بعثمان، ويربعون بعلي رضي الله عنهم ؛ كما دلت عليه الآثار^(٤) ، وكما

الجنة ، وعلي الجنة ، وطلحة في الجنة ، والزبير في الجنة ، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة ، وسعد بن أبي
وقاص في الجنة ، وسعيد بن زيد في الجنة ، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة (أخرجه أحمد رقم (١٦٧٥) ،
٢٠٩/٣ ، وأبو داود رقم (٤٦٣٥) ، ٢٦٢/١٢ ، والترمذي رقم (٣٩٩٤) ، ١٧٠/١٠ ، وصححه
الألباني في صحيح الجامع رقم (٥٠) ، ٧١/١ .

(١) لما رواه مسلم رقم (١٨٧) عن أنس ابن مالك قال : (لما نزلت هذه الآية { يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا
أصواتكم فوق صوت النبي } [٤٩ / الحجرات / آية ٢] إلى آخر الآية جلس ثابت بن قيس في بيته
وقال أنا من أهل النار واحتبس عن النبي صلى الله عليه وسلم فسأل النبي سعد بن معاذ فقال يا أبا عمرو
ما شأن ثابت ؟ أشتكى ؟ قال سعد إنه لجاري وما علمت له بشكوى قال فأتاه سعد فذكر له قول رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال ثابت أنزلت هذه الآية ولقد علمتم أي من أرفعكم صوتا على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأنا من أهل النار فذكر ذلك سعد للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بل هو من أهل الجنة .

(٢) مثل : عكاشة رضي الله عنه للحديث المشهور : ((سبقت بها عكاشة)).

رواه البخاري رقم (٥٧٥٢) ، ومسلم رقم (٥٤٢) .

ومثل : عبد الله ابن سلام رضي الله عنه لما رواه البخاري رقم (٣٨١٢) ، ومسلم رقم (٦٥٣٥) ، من حديث
سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ؛ قال : ((ما سمعت رسول الله ﷺ يقول لحى يمشی على الأرض : إنه في
الجنة ؛ إلا لعبد الله بن سلام)).

(٣) كما أخرجه أحمد رقم (٩٣٣) : (عن علي رضي الله عنه أنه قال : ألا أنبئكم بخير هذه الأمة بعد نبيها أبو
بكر ثم عمر رضي الله عنهما) . قال الأرئوط : إسناده صحيح .

وأخرج البخاري رقم (٣٤٩٤) : (عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كنا في زمن النبي صلى الله عليه
وسلم لا نعدل بأبي بكر أحدا ثم عمر ثم عثمان ثم نترك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم
). (

وأخرج البخاري رقم (٣٦٧١) : (عن محمد ابن الحنفية قال قلت لأبي أي الناس خير بعد رسول الله - صلى
الله عليه وسلم - قال أبو بكر . قلت ثم من قال ثم عمر . وخشيت أن يقول عثمان قلت ثم أنت قال ما
أنا إلا رجل من المسلمين) .

(٤) كما أجمع عليه المهاجرون والأنصار كما قال غير واحد من الأئمة منهم أيوب السخيتي وغيره من قدم عليا
على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار

وقد ثبت في الصحيحين عن عبد الله بن عمر قال : "كنا نفاضل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو
بكر ثم عمر ثم عثمان وفي لفظ ثم ندع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم " .

فهذا إخبار عما كان عليه الصحابة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم من تفضيل أبي بكر ثم عمر ثم عثمان وقد
روى أن ذلك كان يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فلا ينكره .

وحينئذ فيكون هذا التفضيل ثابتا بالنص وإلا فيكون ثابتا بما ظهر بين المهاجرين والأنصار على عهد النبي صلى الله

أَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَى تَقْدِيمِ عُثْمَانَ فِي الْبَيْعَةِ ^(١) .
 مَعَ أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ السُّنَّةِ كَانُوا قَدْ اخْتَلَفُوا فِي عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، بَعْدَ
 اتِّفَاقِهِمْ عَلَى تَقْدِيمِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، أَيُّهُمَا أَفْضَلُ ؟
 فَقَدَّمَ قَوْمٌ عُثْمَانَ : وَسَكَّتُوا ،
 أَوْ رُبَعُوا بَعْلِي ^(٢) ،
 وَقَدَّمَ قَوْمٌ عَلِيًّا ^(٣) ،
 وَقَوْمٌ تَوَقَّفُوا ^(٤) .
 لَكِنْ اسْتَقَرَّ أَمْرُ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى تَقْدِيمِ عُثْمَانَ ، ثُمَّ عَلِيٍّ ^(٥) .

عليه وسلم من غير نكير ، وبما ظهر لما توفي عمر فإنهم كلهم بايعوا عثمان بن عفان من غير رغبة ولا رهبة
 ولم ينكر هذه الولاية منكر منهم قال الإمام أحمد لم يجتمعوا على بيعه أحد ما اجتمعوا على بيعه عثمان (
 منهاج السنة ١٣٥/٦ .

ولفظ حديث البخاري رقم (٣٦٥٥) : عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : (كنا نخير بين الناس في زمن النبي
 صلى الله عليه وسلم فنخير أبا بكر ، ثم عمر بن الخطاب ، ثم عثمان بن عفان رضي الله عنهم) ، وفي لفظ
 رقم (٣٦٩٧) : (كنا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا نعدل بأبي بكر أحدا ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم
 نترك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، لا نفاضل بينهم) .

وأخرج ابن أبي عاصم في كتاب السنة رقم (١١٩٣) : عن ابن عمر قال : (كنا نتحدث على عهد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم أنه خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر ثم عثمان فيبلغ ذلك النبي صلى الله عليه
 وسلم فلا ينكره) ، وصححه الألباني في ظلال الجنة .

(١) (اتفق أصحاب رسول الله على بيعه عثمان بعد عمر رضي الله عنهما) مجموع الفتاوى ٤٠٦/٣ ، فتقدمه
 في البيعة دليل آخر على تقديمه في الفضل .

(٢) وهو القول الذي استقر عليه أهل السنة .

(٣) وهو قول طائفة من الكوفيين وهي إحدى الروايتين عن سفيان الثوري وقيل إنه رجع عنها .

انظر : منهاج السنة ٧٣/٢ .

(٤) وهو قول طائفة من أهل المدينة وهي إحدى الروايتين عن مالك .

انظر : منهاج السنة ٧٣/٢ .

(٥) أدلة تقديم عثمان على علي :

١/ أن هذا هو الذي دلت عليه الآثار الواردة في فضل عثمان .

٢/ إجماع الصحابة على تقديم عثمان في البيعة لأنه أفضل ، ولهذا (قال أيوب وأحمد بن حنبل والدارقطني : من
 قدم عليا على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار) مجموع الفتاوى ٤٢٨/٤ ، (وسائر أئمة السنة على
 تقديم عثمان وهو مذهب جماهير أهل الحديث وعليه يدل النص والإجماع والاعتبار) منهاج السنة ٧٤/٢ .

٣/ أنه استقر أمر أهل السنة على تقديم عثمان على علي .

انظر : منهاج السنة ٢٢٥/٨ .

وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ - مَسْأَلَةُ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ - لَيْسَتْ مِنَ الْأُصُولِ الَّتِي يُضَلَّلُ
الْمُخَالَفُ فِيهَا عِنْدَ جُمْهُورِ أَهْلِ السُّنَّةِ ^(١) .

لَكِنْ الَّتِي يُضَلَّلُ فِيهَا: مَسْأَلَةُ الْخِلَافَةِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ أَنَّ الْخَلِيفَةَ بَعْدَ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ عَلِيٌّ. وَمَنْ طَعَنَ فِي خِلَافَةِ
أَحَدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ؛ فَهُوَ أَضَلُّ مِنْ حِمَارٍ أَهْلِهِ ^(٢) .

وَيَحِبُّونَ أَهْلَ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٣)، وَيَتَوَلَّوْنَهُمْ، وَيَحْفَظُونَ فِيهِمْ
وَصِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَيْثُ قَالَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ ^(٤) : (أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ
فِي أَهْلِ بَيْتِي) ^(٥) .

وَقَالَ أَيْضًا لِلْعَبَّاسِ - عَمِّهِ - وَقَدْ اشْتَكَى إِلَيْهِ أَنَّ بَعْضَ قُرَيْشٍ يَجْفُو بَنِي هَاشِمٍ ،
فَقَالَ: ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ لَا يُؤْمِنُونَ ^(٦) حَتَّى يُحِبُّوكُمْ؛ اللَّهُ وَلِقَرَابَتِي ^(٧))) ^(٨) .

(١) وقد تنازع السلف (فيمن يقدم عليا على عثمان هل يعد من أهل البدعة على قولين هما روايتان عن أحمد)
مجموع الفتاوى ٤/٢٦٦ ، وانظر : منهاج السنة ٨/٢٢٥ .

(إحدهما : لا يسوغ ذلك فمن فضل عليا على عثمان خرج من السنة إلى البدعة لمخالفته لإجماع الصحابة ولهذا
قيل من قدم عليا على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار يروى ذلك عن غير واحد منهم أيوب
السختياني وأحمد بن حنبل والدارقطني

و الثانية : لا يبدع من قدم عليا لتقارب حال عثمان وعلي) مجموع الفتاوى ٤/٤٣٥ .

(٢) قال الإمام أحمد : (من لم يربع بعلي في الخلافة فهو أضل من حمار أهله) منهاج السنة ١/٥٣٧ ، و
المنصوص عن أحمد تبديع من توقف في خلافة علي وقال هو أضل من حمار أهله وأمر بهجرانه ونهى عن
مناكحته ولم يتردد أحمد ولا أحد من أئمة السنة في أنه ليس غير علي أولى بالحق منه ولا شكوا في ذلك)
مجموع الفتاوى ٤/٤٣٨ .

(٣) أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم هم : الذين حرمت عليهم الصدقة وهم آل علي وآل جعفر وآل عقيل
وآل العباس، وبنو الحارث بن عبد المطلب ، وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، وبناته.

(٤) هو غدير بين مكة والمدينة ، يُنسب إلى رجل اسمه خُمٍّ أو إلى مجموعة من الشجر الملتف اسمها خُمٍّ .

(٥) أخرجه مسلم رقم (٢٤٠٨) .

(٦) أي الإيمان الكامل .

(٧) ما الفرق بين محبتهم لله وبين محبتهم للقرابة ؟

ج/ (حتي يحبوكم لله، وهذا المحبة يشاركون فيها غيرهم من المؤمنين، لأن الواجب على كل إنسان أن يحب كل

مؤمن لله، لكن قال: " ولقرايتي " : فهذا حب زائد على المحبة لله، ويختص به آل البيت قرابة النبي عليه

الصلاة والسلام) شرح الواسطية لابن عثيمين ٢/٢٧٨ .

وَقَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ بَنِي إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَىٰ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَىٰ مِنْ كِنَانَةَ قُرَيْشًا، وَاصْطَفَىٰ مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ)) (٢) .
وَيَتَوَلَّوْنَ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ (٣) ، وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّهُنَّ أَزْوَاجُهُ فِي الْآخِرَةِ (٤): خُصُوصًا خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أُمُّ أَكْثَرِ أَوْلَادِهِ ، وَأَوَّلَ مَنْ آمَنَ بِهِ وَعَاضَدَهُ عَلَى أَمْرِهِ، وَكَانَ لَهَا مِنْهُ الْمَنْزِلَةُ الْعَالِيَةُ.
وَالصَّدِيقَةُ بِنْتُ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، الَّتِي قَالَ فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
((فَضْلٌ عَائِشَةُ عَلَى النَّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ)) (٥) .

(١) لم أجده بهذا اللفظ ، وأخرجه بمعناه أحمد رقم (١٧٧٧) ولفظه : (عن عبد المطلب بن ربيعة قال دخل العباس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إنا لنخرج فترى قريشا تحدث فإذا رأونا سكتوا فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ودر عرق بين عينيه ثم قال والله لا يدخل قلب امرئ إيمان حتى يحبكم لله ولقرايتي) ، والحاكم رقم (٧٠٥٩) .
وحسنه شيخ الإسلام في الفتاوى ٤٩٢/٢٨ ، واقتضاء الصراط ١٥٣/١ .
وضعه الألباني والأرنؤوط .

(٢) لم أجده بهذا اللفظ ، وأخرجه مسلم رقم (٦٠٧٧) بدون أول الحديث بلفظ : (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ وَاصْطَفَىٰ قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ وَاصْطَفَىٰ مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ) .
وأخرجه أحمد رقم (١٧٠٢٨) ، والترمذي رقم (٣٩٦٤) بمعنى الزيادة في أول الحديث لكن فيهما ضعف ، وقال الترمذي في حديثه : (حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ) .

(٣) أي أمهات المؤمنين في الاحترام وتحريم الزواج بهن لا في المحرمية .
(٤) لقوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ، رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتِ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [غافر: ٧-٨] فقلوه : ﴿ وَأَزْوَاجِهِمْ ﴾ ، أثبت الزوجية هن بعد دخول الجنة، وهذا يدل على أن زوجة الإنسان في الدنيا تكون زوجته في الآخرة إذا كانت من أهل الجنة .

وعن عائشة رضي الله عنها : (أن جبريل جاء بصورتها في خرقة حرير خضراء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن هذه زوجتك في الدنيا والآخرة) . أخرجه الترمذي رقم (٣٨٨٠) ، وابن حبان رقم (٧٠٩٤) ، وصححه الألباني والأرنؤوط .

(٥) أخرجه البخاري رقم (٣٧٧٠) ومسلم رقم (٦٤٥٢) .

وَيَتَبَرَّؤُونَ مِنْ طَرِيقَةِ الرِّوَافِضِ الَّذِينَ يَبْغِضُونَ الصَّحَابَةَ وَيَسُبُّونَهُمْ^(١) .
 وَطَرِيقَةُ النَّوَاصِبِ الَّذِينَ يُؤْذُونَ أَهْلَ الْبَيْتِ بِقَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ .
 وَيَمْسُكُونَ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ^(٢) ،
 وَيَقُولُونَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَثَارَ الْمَرْوِيَّةَ فِي مَسَاوِيرِهِمْ :
 ١/ مِنْهَا مَا هُوَ كَذِبٌ ،
 ٢/ وَمِنْهَا مَا قَدْ زِيدَ فِيهِ وَنُقِصَ وَغَيْرَ عَنْ وَجْهِهِ ،
 ٣/ وَالصَّحِيحُ مِنْهُ هُمْ فِيهِ مَعْذُورُونَ^(٣) :
 أ/ إِمَّا مُجْتَهِدُونَ مُصَيَّبُونَ ،

(١) (من لعن أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم كعواوية بن أبي سفيان و عمرو بن العاص و نحوهما و من هو أفضل من هؤلاء كأبي موسى الأشعري و أبي هريرة و نحوهما أو من هو أفضل من هؤلاء كطلحة و الزبير و عثمان و علي بن أبي طالب أو أبي بكر الصديق و عمر أو عائشة أم المؤمنين و غير هؤلاء من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم فإنه مستحق للعقوبة البليغة باتفاق أئمة الدين و تنازع العلماء هل يعاقب بالقتل أو ما دون القتل) مجموع الفتاوى ٣٥ / ٥٨ .

(٢) (فالحوض فيما شجر يوقع في نفوس كثير من الناس بغضا و ذما ويكون هو في ذلك مخطئا بل عاصيا فيضر نفسه و من خاض معه في ذلك ، كما جرى لأكثر من تكلم في ذلك فإنهم تكلموا بكلام لا يحبه الله ولا رسوله إما من ذم من لا يستحق الذم وإما من مدح أمور لا تستحق المدح ولهذا كان الإمساك طريقة أفاضل السلف) منهاج السنة ٤ / ٤٤٩ ، (ولهذا ينهى عما شجر بين هؤلاء سواء كانوا من الصحابة أو ممن بعدهم فإذا تشاجر مسلمان في قضية ومضت ولا تعلق للناس بها ولا يعرفون حقيقتها كان كلامهم فيها كلاماً بلا علم ولا عدل يتضمن أذاهما بغير حق ولو عرفوا أنهما مذبذبان أو مخطئان لكان ذكر ذلك من غير مصلحة راجحة من باب الغيبة المذمومة ، لكن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين أعظم حرمة وأجل قدرا وأنزه أعرضا وقد ثبت من فضائلهم خصوصا وعموما ما لم يثبت لغيرهم فلهذا كان كلام الذي فيه ذمهم على ما شجر بينهم أعظم إثما من الكلام في غيرهم) منهاج السنة ٥ / ١٤٦ ، (والعلم بتفاصيل أحوال كل واحد منهم باطنا وظاهرا وحسناته وسيئاته واجتهاداته أمر يتعذر علينا معرفته فكان كلامنا في ذلك كلاما فيما لا نعلمه والكلام بلا علم حرام فلهذا كان الإمساك عما شجر بين الصحابة خيرا من الخوض في ذلك بغير علم بحقيقة الأحوال إذ كان كثير من الخوض في ذلك أو أكثره كلاما بلا علم وهذا حرام لو لم يكن فيه هوى ومعارضة الحق المعلوم ، فكيف إذا كان كلاما بهوى يطلب فيه دفع الحق المعلوم) منهاج السنة ٤ / ٣١١ .

(٣) أي معذورون في الاجتهاد وليس في الذنوب .